14 أكتوبر
يومية - سياسية - عامة
الأربعاء 4 مارس 2009 م - العدد (14397) السنة الحادية والأربعون

خلال الاجتماع الأسبوعي لمجلس الوزراء

الوقوف أمام رسالة رئيس الجمهورية بشأن أولويات التنمية للفترة القادمة

إقرار عقد جلسة استثنائية يوم غدٍ لمناقشة رسالة الرئيس ووضع التدابير اللازمة لتنفيذها

صنعاء / سبأ:

وقف مجلس الوزراء في اجتماعه الأسبوعي أمس برئاسة الدكتور علي محمد مجور رئيس المجلس أمام رسالة فخامة الاخ الرئيس علي عبدالله صالح ، رئيس الجمهورية الموجهة إلى الحكومة بشأن أولويات التنمية للفترة القادمة في مختلف المجالات ، وأقر المجلس عقد جلسة استثنائية له يوم غد الخميس لمناقشتها بصورة مستفيضة ووضع التدابير التنفيذية اللازمة لما تضمنته الرسالة .

وناقش مجلس الوزراء التقرير السنوي للجنة العليا للمناقصات لعام 2008م والمتضمن الأعمال التي أنجزتها اللجنة وفقاً لمهامها واختصاصاتها سواء في اطار البناء المؤسسي وتطوير الأداء أم إنجاز مناقصات المشاريع ووثائق المناقصات التي تندرج تكلفتها ضمن الصلاحية القانونية للجنة.

الاطلاع على تقرير عن ظاهرة الزواج المبكر والإجراءات المطلوبة للحد منها

التقرير يوصي بضرورة تنفيذ المادة (15) الخاصة بتحريم تزويج الصغيرات

إقرار مشروع قانون المساجد والتوجيه بمتابعة استكمال الإجراءات الدستورية لإصداره

مناقشة تقرير عن نشاط اللجنة العليا للمناقصات لعام 2008م والتوجيه بنشره تأكيدا للشفافية

وتضمن التقرير الملاحظات العامة على اداء لجان المناقصات في الجهات على المستويين المركزي والمحلي ومقترحات اللجنة لمعالجة أوجه القصور الفني الذي مازال قائماً في بعض الجوانب الإجرائية المرتبطة بالمناقصات اضافة الى التصورات المستقبلية لتطوير الأداء العام لهذا القطاع على المستويين المركزي والمحلي .

واوضح التقرير ان اجمالي المناقصات التي تم البت فيها خلال العام الماضي بلغ 179 مناقصة ما بين اعمال الأشغال واعمال التوريد والخدمات الاستشارية وذلك بمبلغ اجمالي 150 مليار و350 مليون و487 ألف ريال.

وبين التقرير أن اللجنة اقرت خلال نفس العام إعادة انزال عدد (78) مناقصة لعدم استكمال إجراءاتها فيما جرى اعادة وثائق 11 مناقصة إلى الجهات صاحبة هذه المناقصات لمراجعة التحليل والتقييم وفقاً للقانون ووثيقة المناقصة اضافة إلى سحب (10) مناقصات في اللجنة العليا بطلب من الجهات صاحبة المناقصات واعادة (10) مناقصات إلى الجهة المقدمة كون المبلغ المطلوب للتنفيذ يندرج ضمن صلاحية الجهة فضلا عن اجراء تصويبات في مبالغ الإرساء المرفوعة من قبل الجهات صاحبة المشاريع وتشمل: بدل الإشراف ، التجهيزات ، وسائل النقل وتصحيحات حسابية ، وذلك لـ(39) مشروعاً بتكلفة اجمالية تزيد على مليار ريال.

واشاد المجلس بالتقرير وما تضمنه من قضايا هامة جسدت مدى التطور الحاصل في إدارات المناقصات ، ووجه بنشره لتأكيد الشفافية في المناقصات ، مؤكداً على ضرورة الاستمرار في عملية تعزيز البناء المؤسسي والتركيز على تنمية القدرات البشرية المسؤولة عن ادارة المناقصات على مستوى الوزارات والمحافظات والمديريات بما في ذلك دفع وتشجيع المقاولين والموردين والاستشاريين الى تطوير ادائهم مهنيا واقتصاديا والأخذ بأسلوب التدرج في تفويض الصلاحيات لمختلف الجهات وربطه بمدى التقدم المحرز في عملية التطبيق السليم والمتكامل لقانون المناقصات رقم 23 لعام 2007م ولائحته التنفيذية .

وشدد المجلس على جميع الجهات الخاضعة لأحكام القانون التي لم تستكمل تشكيل لجان المناقصات والمزايدات سرعة تشكيل هذه اللجان وموافاة اللجنة العليا بقوائمها ومراعاة اجراء تقييم دوري لأداء تلك اللجان وفقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية .

ووافق المجلس على مشروع قانون المساجد بعد مراجعته من قبل اللجنة الوزارية برئاسة نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي ، ووجه الوزراء المعنيين بمتابعة استكمال الاجراءات الدستورية لإصدار المشروع.

ويهدف القانون الى إحياء رسالة المسجد الإيمانية والتعليمية والإرشادية والحفاظ على حرية المساجد وعلى الأمن والطمأنينة فيها وحسن إدارتها وعمارتها وصيانتها وتجهيزها لأداء الشعائر الاسلامية ، كما يهدف الى تعزيز عملية الاهتمام بالمساجد والمعالم التاريخية الدينية والحفاظ على تراثها الثقافي والحضاري المتعلق بها وتحقيق ترشيد الخطاب الديني وتعزيز دوره في خدمة الدين والوطن فضلا عن رفع مستوى اداء القائمين على المساجد وتحسين اوضاعهم المعيشية.

وحددت المادة (31) من المشروع واجبات الأئمة والخطباء والمرشدين وجميع العاملين في المساجد ، وشددت على التزامهم بالدعوة الى الله بالحكمة والموعظة الحسنة وعدم الجدال الا بالتي هي ا حسن، وآداب حرية الرأي في الشريعة الاسلامية والقوانين النافذة والنأي بالمساجد عن الصراعات الحزبية والمذهبية والقبلية والمناطقية ونبذ العصبية والعمل على تأكيد مساهمتهم في ترسيخ الوحدة والثوابت الدينية والوطنية ، ونبذ اسباب الفرقة والخلاف وإبراز الحضارة الاسلامية ودورها في إثراء الفكر الإنساني وغيرها من الواجبات.

واشتملت المادة (32) من القانون على المحظورات على جميع العاملين في المساجد، ومنها الترويج لأفكار تناقض العقيدة الاسلامية ومبادئها السامية ، او تمس الثوابت الدينية والوطنية ، وكذلك استخدام المسجد للدعاية او التحريض مع او ضد حزب او جماعة او طائفة، او الإساءة او التشهير بالأشخاص والهيئات او التحريض على اعمال العنف والارهـاب و العصيان المدني والخروج على الدستور والقانون وغيرها من الاعمال المخلة بوظيفة المسجد ورسالته الدينية والوطنية .

ووافق المجلس على نتائج اعمال اللجنة الوزارية برئاسة وزير العدل بشأن توصيات اللجنة الدولية لاتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة (السيداو).. حيث اقر المجلس وضع هذه التوصيات ضمن أجندة عمله ، مع التأكيد على الوزارات والجهات ذات العلاقة بتنفيذها كل فيما يخصه بما لا يتعارض مع الدستور، وعلى أن تتولى كل من وزارتي الشؤون القانونية وشئون مجلس النواب والشورى متابعة اجراء التعديلات القانونية المقترحة التي اقرها المجلس ومتابعة استكمال الاجراءات الدستورية اللازمة لإصدارها .

ووافق المجلس على تقرير اللجنة الفنية برئاسة وزير الصناعة والتجارة بشان مراجعة مشاريع التعديلات الخاصة بتعديل كل من المادة (76) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات وتحديد الرسوم الخاصة بتكاليف خدمات القيد والرسوم الاخرى عن خدمات السجل التجاري، والمادة (32) من القرار الجمهوري رقم 276 لسنة 2000م، والقرار الجمهوري رقم 192 لسنة 1999م الخاص باللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 1992م وتعديلاته بشأن الإشراف والرقابة على الشركات ووسطاء التامين .حيث اقر مجلس الـوزراء مشاريع التعديلات مع ادخال بعض التعديلات اللازمة عليها.. ووجه باستكمال الاجراءات القانونية اللازمة لإصدارها.

واطلع المجلس على تقرير وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل عن ظاهرة الزواج المبكر من الناحية القانونية وأبعادها الاجتماعية والصحية حيث تضمن التقرير واقع الظاهرة وأسبابها والتشريعات الوطنية وما تضمنته بشأن الـزواج المبكر والآثـار السلبية الناتجة عنه وكذلك الجهود المبذولة للحد منه والانشطة التوعوية حول مخاطر هذا النوع من الزواج على مستقبل الأسرة وتربية الأبناء.

وتضمن التقرير مجموعة من التوصيات والاجراءات المطلوبة للحد من الزواج المبكر ومن تلك التوصيات التأكيد على ما ورد في نص مشروع التعديلات المتعلقة بحقوق الطفل الذي أحالته الحكومة الى مجلس النواب وعلى وجه الخصوص المادة (15)الفقرة (أ) التي تنص على انه لا يجوز تزويج الطفل الذي لم يتم الثامنة عشرة من عمره ذكرا كان او أنثى مع العمل على اعادة النظر في نصوص القوانين المتعلقة بمباشرة كافة الحقوق المدنية .

ووافق مجلس الـوزراء على مذكرة وزير المياه والبيئة بشان تعديل قرار المجلس رقم (80) لعام 2008م الخاص بتشكيل لجنة ادارة مياه حوض دلتا ابين وذلك بإضافة مديري عموم مكتب المالية والتخطيط والتعاون الدولي بالمحافظة الى عضوية اللجنة.

واطلع المجلس على تقرير وزير التعليم الفني والتدريب المهني حول نتائج زيارته الى المملكة المتحدة خلال الفترة من 10 - 17يناير 2009م .

في افتتاح المؤتمر الخليجي السابع واليمني الأول لأمراض العلوم العصبية .. رئيس الوزراء:

سنعمل على تنفيذ توصيات المؤتمر والاجتماع الاستثنائي للجنة الاعتلالات العصبية

انعقاد المؤتمر يجسد تنمية العمل المشترك على طريق انضمام اليمن الكامل إلى مجلس التعاون

صنعاء / سبأ:

أكد رئيس مجلس الوزراء الدكتور علي محمد مجور حرص الحكومة على تنمية قدرات الأطباء العلمية والمهنية على نحو مستمر ومواكبة المتغيرات الهائلة والسريعة في المجال الطبي الذي يشهد تطورات وإنجازات متلاحقة ومتسارعة .

وأشار رئيس مجلس الـوزراء في افتتاح المؤتمر الخليجي السابع واليمني الأول لأمـراض العلوم العصبية الذي بدأ أعماله أمس بصنعاء تحت شعار « للعمل معا من أجل مكافحة الإعتلالات العصبية» إلى أن الحكومة تنظر باهتمام بالغ إلى مـداولات هذا الملتقى العلمي البحثي الطبي الذي يأتي في إطار التواصل المستمر بين المؤسسات الطبية اليمنية ونظيراتها الخليجية.

وأضاف مجور « إن المؤتمر يأتي في سياق الحرص المشترك على تعزيز خطوات التكامل مع الأشقاء الخليجيين في الجوانب الصحية، عدى عما هو في المجالات التربوية والاجتماعية والسياسية والإعلامية والصناعية والاستثمارية وغيرها والتي تجسد الرؤية المتبادلة في تنمية العمل المشترك على طريق انضمام اليمن الكامل لمجلس التعاون العربي لدول الخليج .

وقال « إن هذا الملتقى تكمن أهميته في حيوية موضوعه ومداولاته القيمة وحجم المشاركة العربية والأجنبية، والتي دون شك ستساهم في إثراء الموضوعات المقدمة بالأفكار الخلاقة والخروج بنتائج متميزة ندرك سلفا أهميتها في تطوير مستوى التشخيص والعلاج للأمراض العصبية وخدمة الجهود الحكومية الرامية إلى تطوير القطاع الصحي ورفع مستوى الخدمات الطبية المقدمة للمواطنين بمختلف المجالات بوجه عام وفي المجال العصبي على وجه الخصوص».

ولفت رئيس الـوزراء للأعمال الإنسانية الجليلة للأطباء بمختلف التخصصات بما في ذلك العلوم العصبية .

وقال « نأمل أن يخرج هذا المؤتمر والاجتماع الاستثنائي للجنة الخليجية للإعتلالات العصبية المنعقدة على هامشه بتوصيات يمكنها أن تسهم في دعم البحث العلمي وتحسين الخدمات الصحية في مجال العلوم العصبية والذي سنعمل على تأكيد الاستفادة منها وتنفيذها من قبل الجهات المعنية»

من جانبه أشار رئيس اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدكتور هشام عون إلى أن المؤتمر الذي ينعقد بالتنسيق مع الإتحاد العربي لجمعيات العلوم العصبية والمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون العربي الخليجي، سيمكن الخبرات الدولية والإقليمية والمحلية المتخصصة في هذا المجال من التواصل لمراجعة ومتابعة ما تم طرحه ومناقشته في مؤتمرات مماثلة، بهدف تنفيذ قرار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة بدول المجلس نحو إيجاد رؤية مشتركة لمكافحة الإعتلالات العصبية.

وأكد الدكتور هشام أن المؤتمر الذي يضم 300 مشارك ومشاركة سيعملون على دراسة وحصر الإعتلالات العصبية المنتشرة في منطقة الخليج والمنطقة العربية والوقوف على أسبابها وإيجاد الوسائل اللازمة لمكافحتها واستئصالها، إلى جانب تبادل الخبرات في هذا المجال.

ونوه بجهود الجمعية الطبية اليمنية لاختصاصيي الأمراض النفسية والعصبية من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وورش العمل على المستوى المحلي والإقليمي، ورفع كفاءة الكادر في هذا المجال التخصصي.

فيما أعرب رئيس قسم الشراء الموحد بالمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي الدكتور أحمد الخطيب، عن أهمية خروج المؤتمر بنتائج إيجابية من خلال أفكار طموحة وغير تقليدية قابلة للتطبيق والتنفيذ للرفع من جودة الخدمات الصحية وإعداد لغة مشتركة موحدة وواعدة على المستوى الوطني والخليجي في هذا المجال الذي يمثل هما صحيا واقتصاديا.

كما لفت رئيس الاتحـاد العربي لجمعية العلوم العصبية الدكتور رياض قويدر، إلى الأهمية التي يكتسبها المؤتمر على المستوى العالمي من خلال استضافته اختصاصيين من مختلف دول الوطن العربي وعدد من دول العالم.

وأشار قويدر إلى الدور الذي تلعبه الجمعية اليمنية لطب الأعصاب في تقديم الخدمات الطبية في هذا المجال إلى جانب دورها في تنمية وتعزيز الوعي بأهمية العلوم العصبية.

إلى ذلك أشاد مدير عام مؤسسة السعيد للعلوم والثقافة فيصل سعيد فارع بجهود الجمعية الطبية اليمنية لاختصاصيي الأمـراض النفسية والعصبية في المجال الثقافي والعلمي وإسهاماتها في تطوير الكادر الطبي ورفع مستوى الوعي لدى المرضى.

وأعلن مدير عام المؤسسة عن منح جائزة السعيد الثقافية للدكتور عبد المجيد الخليدي رئيس الجمعية تقديرا لجهوده في تأسيس الجمعية وتنظيم محافل علمية على المستوى المحلي والإقليمي، ورفـع كفاءة الكـادر في هـذا المجال التخصصي.

حضر الافتتاح عدد من الـوزراء وأعضاء مجلسي النواب والشورى وعدد من المسؤولين في الجهات ذات العلاقة وجمع من الأطباء والمهتمين.

بعد ذلك بدأت جلسات عمل اليوم الأول حيث قدم الدكتور سعيد بوحليقة من المملكة العربية السعودية ورقتي عمل حول مرض الشلل الرعاش وعلامته غير الحركية والأعراض النفسية لـه، وكـذا حـول الأدويـة المبتكرة حديثا لمعالجة المرض.

فيما قـدم سكرتير الإتحـاد العربي للعلوم العصبية البروفيسور محمد التماوي ورقة عمل حول أحدث ما تم التوصل إليه لمعالجة الأمـراض العصبية باستخدام سموم البوتانوليوم...وقدم البروفيسور ساهر هاشم استشاري الأمراض العصبية بجمهورية مصر العربية ورقة عمل حول الجديد في معالجة التصلب الدماغي المنتشر باستخدام عقارات (بيتافيرون) وغيرها من الأدوية الحديثة.

ثم قدم الدكتور فهيم السناني من مدينة الملك فهد الطبية ورقة عمل حول المعالجات الحديثة للسكتة الدماغية، فيما قدم رئيس الاتحاد العربي لجمعية العلوم العصبية الدكتور التونسي رياض قويدر دراسة حول فقدان الذاكرة الناتج عن نقصان التروية الدموية الوعائية للمخ.

وشرح الدكتور قويدر نتائج دراسة أجريت في مستشفى الرازي بتونس الشقيقة خلال الفترة 2002 - 2008 وشملت 297 مصابا بفقدان الذاكرة، حيث أشارت إلى أن السبب الثاني لفقدان الذاكرة في تونس هو فقدان الذاكرة الوعائي بنسبة 20 بالمائة بعد مرض الزهايمر (الشيخوخة المبكرة).